

ملخص برنامج مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

ان الشركة الاردنية للتمويل الاصغر "تمويلكم" شركة مرخصة من البنك المركزي الاردني وملتزمة بتطبيق قانون غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (20) لسنة 2021 والتعليمات المتعلقة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الخاصة بشركات التمويل الاصغر رقم (2020/8) ويتم اتخاذ كافة الاجراءات الازمة من اجل الامتثال لهذه القوانين والتعليمات، والتأكد من عدم استخدام كافة منتجات وخدمات في الانشطة المشبوهة او تذهب الى وجهات غير مشروعة .

ان الالتزام بمبادئ مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب هي من اولويات الشركة لبناء علاقة عمل مع العملاء مبنية على اسس اخلاقية وتطبيق افضل الممارسات والمعايير لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، وخاصة فيما يتعلق بتطبيق (اعرف عميلك) واتخاذ الاجراءات اللازمة لتحديد المستفيد الحقيقي من كافة العمليات.

• يستند برنامج مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب على القوانين و التعليمات الصادرة من الجهات الرقابية في المملكة والجهات الدولية، و يتضمن برنامج مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب ما يلي:

1. سياسة مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب معتمدة من هيئة المديرين تم تعميمها على جميع موظفي الشركة باختلاف مهامهم الوظيفية و بجميع مستوياتهم الادارية.
2. انشاء دائرة الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وهي دائرة مستقلة تتبع مباشرة لهيئة المديرين من خلال لجنة الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب المنبثقة عن الهيئة ، من ضمن مسؤوليات الدائرة مراجعة سياسة مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب بشكل مستمر و تقديم التوصيات للجنة وهيئة المديرين و تقديم النصح للادارات التنفيذية في الشركة للامتثال لمتطلبات هذا البرنامج.
3. رفد دائرة الامتثال ومكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب بالكوادر البشرية المؤهلة و المدربة و توفير الانظمة الالية التي تساعدها على تحقيق اهدافها و منح موظفي الدائرة الصلاحيات التي تمكنهم من اداء واجباتهم و تخصيص الموازنات اللازمة لذلك.
4. تعيين مسؤول ابلاغ (Money Laundering Reporting Officer) "MLRO" ونائبه و يتولى بشكل مستقل الابلاغ عن اي عملية مشبوهة بغسل اموال او تمويل ارهاب لوحدة مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب و التعامل معها بسرية و اعداد تقارير احصائية للجنة.
5. تطبيق برنامج العناية الواجبة على العملاء (Customer Due Diligence) "CDD"، والذي يتضمن مبادئ و اجراءات التعرف على هوية العميل و التحقق منه بموجب نموذج اعرف عميلك (Know Your Customer) "KYC"، والتأكد من المستفيد الحقيقي و تقيم مخاطر العملاء.
6. سياسة التعرف على هوية المستفيد الحقيقي واتخاذ اجراءات معقولة للتحقق منها.
7. اجراء تقييم شامل لمخاطر غسل الاموال سنويا او في حال وجود حاجة لاجراء ذلك بناءً على النهج القائم على المخاطر "RBA" (Risk Based Approach)، من خلال تصنيف العملاء حسب عوامل محددة منها (مكان الإقامة، نوع العميل، هيكل الملكية، شخص متنفذ سياسيا، الجنسية، المنتجات والخدمات).
8. اتخاذ العناية الواجبة المشددة (Enhanced Due Diligence) "EDD" على العملاء الذين تم تقييمهم على أنهم مرتفعي المخاطر، مثل الاشخاص ذوي النفوذ السياسي (Person Exposed Politically) "PEP" وأقاربهم من الدرجة الاولى. بالاضافة الى حظر التعامل مع اي من الاسماء المدرجة على قوائم الحظر الدولية و اهمها قرارات مجلس الامن و كذلك حظر فتح حسابات مجهولة او الرقمية او التعامل مع شركات او بنوك الوهمية.
9. وضع اجراءات و خطة عمل لمراقبة نشاط العملاء بغرض تحديد النشاط المشبوه، والاطار عنه فورا وفقا للقوانين و التعليمات السارية التي تنطبق على الشركة.
10. المشاركة في فرق المشاريع و تقييم مخاطر المنتجات الجديدة قبل طرحها من ناحية استغلالها لعميات غسل الاموال و تمويل الارهاب ووضع ضوابط رقابية وضوابط مخففة.
11. تخصيص قنوات ابلاغ للموظفين للإبلاغ عن أي حالات التي يشتبه بارتباطها بعملية غسل اموال او تمويل ارهاب من خلال تعبئة نموذج الاشتباه المعتمد وإرساله إلى مدير الاخطار
12. يتضمن ميثاق السلوك المهني اجراءات رادعة عند التقصير او عدم الامتثال للمتطلبات الواردة ضمن برنامج الشركة لمكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب.
13. تدريب الموظفين بما يخص غسل الاموال و تمويل الارهاب. والأنماط المشتبه بأنها تقع ضمن عمليات غسل الاموال و تمويل الارهاب، وطرق إبلاغ مدير الإخطار عن العمليات التي يشتبه الموظف بأنها مرتبطة بهذا الخصوص.
14. الاحتفاظ بالوثائق والسجلات بطريقة امنة والاحتفاظ بنسخ احتياطية منها في مكان اخر، وحسب المدة المنصوص عليها.
15. تقوم دائرة التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي بالتدقيق على اعمال دائرة الامتثال لمكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب و رفع النتائج والتوصيات للجنة التدقيق المنبثقة عن هيئة المديرين.